

## عمدة القاري

حتى يجيء بالمد وإن لأحدهم اليوم مائة ألف كأنه يعرض بنفسه .  
مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه لأنه مطابق لمعنى الحديث السابق والمطابق للمطابق للشيء  
مطابق لذلك الشيء وإسحاق بن إبراهيم المعروف بابن راهويه وأبو إسامة حماد بن أسامة  
وزائدة من الزيادة ابن قدامة أبو الصلت الكوفي وسليمان هو الأعمش وشقيق هو ابن سلمة أبو  
وائل والحديث مضى في أوائل الزكاة .

قوله أحدثكم الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله فيحتمل أي يجتهد ويسمى قوله  
مائة ألف بالنصب على أنها اسم إن والخبر قوله لأحدهم مقدما واليوم نصب على الطرف ومائة  
ألف يحتمل الدراهم ويحتمل الدنانير ويحتمل الأمداد من القمح أو التمر أو نحوهما قوله  
كأنه يعرض بنفسه من كلام شقيق الراوي وقد صرح به إسحاق في مسنده وقال في آخره قال شقيق  
كأنه يعرض بنفسه قلت كأن أبا مسعود عرض بنفسه لما صار من أصحاب الأموال الكثيرة .

. - 12

( باب قوله استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم )  
التوبة ( 80 ) .

أي هذا باب في قوله تعالى استغفر لهم إلى آخر ما ذكره في رواية أبي ذر وعند غيره  
مختصرا خبر الله تعالى في هذه الآية الكريمة أن هؤلاء المنافقين اللمازين ليسوا أهلا  
للاستغفار وأنه لو استغفر لهم ولو سبعين مرة فإن الله لا يغفر لهم وذكر السبعين بالنص عليه  
لحسم مادة الاستغفار لهم لأن العرب في أساليب كلامهم تذكر السبعين في مبالغة كلامهم ولا  
يراد بها التحديد ولا أن كون ما زالد عليها بخلافها .

4670 - حدثنا ( عبيد بن إسماعيل ) عن ( أبي أسامة ) عن ( عبيد الله ) عن ( نافع ) عن ( ابن عمر )  
رضي الله عنهما قال لما توفي عبد الله بن رجاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى  
رسول الله فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه ثم سأله أن يصلي عليه فقام رسول  
الله ليصلي فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله فقال يا رسول الله أتصلي عليه وقد نهاك ربك أن تصلي  
عليه فقال رسول الله إنما خيرني الله فقال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم سبعين مرة ( التوبة 84 )  
وسأزيده على السبعين قال إنه منافق قال صلى عليه رسول الله فأنزل الله ولا تصل  
على أحد منهم مات أبدا ولا تقم على قبره .

مطابقته للترجمة طاهرة وعبيد بضم العين وفتح الباء الموحدة واسمه في الأصل عبد الله يكنى  
أبا محمد الكوفي وأبو أسامة حماد بن أسامة وعبيد الله بن عمر العمري .

والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب الكفن في القميص أخرجه مسلم في التوبة عن أبي بكر بن أبي شيبة .

قوله لما توفي عبداً يعني ابن أبي ابن سلول ووقع في أكثر النسخ اسم أبيه أبي وقال الواقدي إنه مات بعد منصرفهم من تبوك وذلك في ذي القعدة سنة تسع وكانت مدة مرضه عشرين يوماً وابتداؤها من ليال بقيت من شوال وكذا ذكره الحاكم في ( الإكليل ) وقالوا وكان قد تخلف هو ومن معه عن غزوة تبوك وفيهم نزلت لو خرجوا فيكم ما زادوكم إلا خبالاً ( التوبة 47 ) قيل هذا يدفع قول ابن التين إن هذه القصة كانت في أول الإسلام قبل تقرير الأحكام قوله فأعطاه أي أعطى النبي قميصه عبداً قال الكرمانى لم أعطي قميصه المنافق ثم أجاب بقوله أعطى لابنه وما أعطى لأجل أبيه عبداً بن أبي وقيل كان ذلك مكافأة له على ما أعطى يوم بدر قميصاً للعباس لئلا يكون للمنافق منة عليهم قوله ثم سأله أن يصلي عليه إنما سأله بناء على أنه